فتاوى الصيام

1- كلمة حول الإعتكاف لفضيلة الشيخ خالد بن إبراهيم الفليج حفظه الله

خالد الفليج

بشأن الاعتكاف فشيخي الكريم تقدمة لهذا الموضوع آآ هل من الاعتكاف؟ اولا ما المراد بالاعتكاف ثم هل منه المكث في المسجد بعيد الصلوات ولو برهة يسيرة ساعة نصف ساعة. يقول الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:06
الاعتكاف اصله الحبس وان يحبس المسلم نفسه في بيت من بيوت الله عز وجل وهو بمعنى اللزوم لزوم المساجد بقصد العبادة لله سبحانه وتعالى ان يلزم المسجد بقصد العبادة في وقت محدود - 00:00:28
وقد وقع خلاف بين العلم في مسألة اقل الاعتكاف. اقل الاعتكاف. الاعتكاف هو ان نقول هو سنة وسنة مؤكدة في رمضان لزمها النبي صلى الله عليه وسلم. فالنبي صلى الله عليه وسلم اعتكف في كل رمضان عشرة ايام - 00:00:43
وفي اخر رمضان له صلى الله عليه وسلم اعتكف عشرين يوما اعتكف العشرة الوسطى واعتكف العشر الاخيرة من رمضان صلى الله عليه وسلم. ولما اعتكف معه نسائه صلى الله عليه وسلم نقض اعتكافه - 00:00:58
قضاه بعد شو قضاه في شوال وذاك يدل على ان الاعتكاف سنة مؤكدة وان المسلم يسن له ويتأكد في حقه في العشر الاخيرة من ان يعتكف العشر كلها. وهذا هو الكمال وهذا هو السنة ان يعتكف العشر كلها الاخيرة. اما اقله فكما ذكرت وقع في - 00:01:12
بخلاف غير من اهل من يرى ان الاعتكاف اقله ساعة. فاذا دخل المسلم المسجد ونوى ان يعتكف لو ولو بقدر مكثه بعد الصلاة الى ساعة معينة او الى نصف ساعة فانه يسمى معتكف عند هؤلاء. وذهب اخرون وهو القول الاكثر وهو قول الاكثر وهو الصحيح - 00:01:32
ان الاعتكاف اقله يوم او ليلة. اقله يوم او ليلة. وهذا هو الذي جاءت به السنة وهو اقل ما جاءت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين عن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قال يا رسول نذرت ان اعتكف ليلة في الجاهلية وفي رواية يوما في الجاهلية فقال النبي صلى الله عليه وسلم او في بندرك فاقل - 00:01:52
التكافؤ ان يعتكف من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس او من غروب الشمس الى طلوع الفجر الصادق يوم او ليلة والكمال والسنة ان يعتكف العشر كلها. فاذا اراد المسلم ان يعتكف - 00:02:12
فانه يدخل معتكفه بعد غروب الشمس اذا اراد الليالي واذا اراد الايام يدخل معتكف بعد بعد صلاة الفجر ان يصلي الفجر في المسجد ثم ينوي الاعتكاف بعد ذلك بعد طلوع الفجر الصادق يدخل معتكفه الى غروب الشمس فيكون قد اعتكف يوما. اما اذا اراد الليالي والايام فانه يدخل بعد غروب الشمس - 00:02:26
ويمكث الى طلوع الفجر الصادق ويمكث الى طلوع الفجر حتى يسمى انه اعتكف يوما وليلة. والمعتكف يحرم عليه الخروج من معتكفه بغير حاجة. فاذا خرج من معتكفه بغير حاجة بطل اعتكافه. وايضا اه المعتكف يحرم عليه ان يجامع زوجته - 00:02:46
على اعتكافه. فاذا جامعها بطل اعتكافه ايضا. وآآ اما آآ خروجه لحاجته كاغتسال او قضاء حاجة او شراء طعام او ما شابه ذلك فهذا لا حرج فيه والنبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج لحاجته كان يخرج لحاجته صلى الله عليه وسلم. واما اماكن - 00:03:06
كافة الاعتكاف في المساجد وهذه مسألة وقع فيها خلاف. والصحيح ان كل مسجد يصلى فيه الجماعة فان الاعتكاف فيه صحيح فان الاعتكاف فيه صحيح. ومن اهل يرى ان الاعتكاف خاص بالمساجد الثلاثة المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى. ومنهم

من يراه خاصة بالجوامع ومنهم من يراه - 00:03:26
انه في كل مسجد وهذا هو الصحيح كما قال تعالى وانتم عاكفون في المساجد فهذا عموم يدل على ان كل مسجد يصلح ان يعتكف فيه فمسجد الحي ومسجد الجامع ومسجد الحرم وكل المساجد يجوز للمسلم ان يعتكف فيها. اما اعتكاف المرأة فانها تعتكف ايضا في المسجد - 00:03:46
ولا يجوز ان تعتكف ببيتها وان كانت بقيت ومنعت من الاعتكاف وهي ترى ان بقاءها في بيتها افضل لها لا شك ان لزوم المرأة لبيتها وبقائها في لا شك انه خير لها وافضل لها. اما ادارة تعتكف - 00:04:06
فيجوز ايضا ان تخرج الى المسجد القريب من بيتها اذا امنت على اذا امنت لا عليها الفتنة وامنت على نفسها من من الظرر ومن الشرور تبقى في مسجد قريب منها وتعتكفه. اما اذا خشية ان تنام فيه وتخاف نفسه فانها تبقى النهار والليل فاذا اتى النوم رجعت الى بيتها مع اشتراط - 00:04:21
ذلك على الصحيح جواز الاشتراط. فهذه ما يسمى الان بمسألة الاعتكاف وما يبطله. آآ مسألة ايضا المرأة يمنع يمنع علم الحائض من الاعتكاف لانها تمنع من دخول المسجد. لكن واما المستحاضة فانها تدخل وتعتكف ولا حرج عليها في ذلك. ولو ان - 00:04:41
ان المرأة حاضت وهي في المسجد فانها تخرج وتكمل الاعتكاف بعد ذلك ولو بقيت فليس هناك دليل صحيح صريح يمنع المرأة من اعتكافها او بقايا في المسجد اذا كانت حائض فتبقى للظرورة الحاجة واذا لم يكن ضرورة الحاجب فانها تخرج الى بيتها لان الحائض تمنع من الصلاة وتزاحم مصليات في المسجد - 00:05:01
بقاء في بيتها افضل لها من بقائها في المسجد. هذا ما يتعلق بمجمل احكام الاعتكاف. المعتكف نقول يدخل معتكف. هم. معتكفه بعد غروب الشمس الى دواء الليالي واذا نوى الايام والليالي فانه ايضا يدخل بعد غروب الشمس اما اذا نوى اليوم فقط مم او الايام معينة فانه يدخل بعدها طول - 00:05:21
طلوع الفجر الصادق يخرج ان اراد الاعتكاف في العشر بعد اعلان العيد يخرج اذا رؤي هلال شوال يخرج الى رؤية هلال شوال يكون انتهى اعتكافه ان بقي الى صلاة العيد فهو افضل - 00:05:41